كتاب أسرار الصوم
وهو الكتاب السادس من ربع العبادات
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الـذي أعظم على عبـاده المنة ، بما دفع عنهم كيد الشـيطان وفنه ، ورد أمله وخيب ظنه ، إذ جعل الصوم حصنا لأوليائه وجنة ، وفتح لهم به أبواب الجنة ، وعرفهم أن وسيلة الشيطان إلى قلوبهم الشهوات المسـتكنة ، وإن بقمعها تصـبح النفس المطمئنة ظاهرة الشوكة في قصم خصمها قوية المنة ، والصلاة على محمد قائد الخلق ، وممهد السـنة ، وعلى آله وأصـحابه ذوي الأبصـار الثاقبة والعقـول المرجحة وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد : فـإن الصـوم ربع الإيمـان بمقتضى قوله صـلى الله عليه وسـلم : **((الصـوم نصف الصـبر))**[1] وبمقتضى قوله صـلى الله عليه وسـلم : **((الصـبر نصف الإيمـان))**[2] ثم هو متمـيز بخاصـية النسـبة إلى الله تعـالى من بين سـائر الأركان إذ قال الله تعالى فيما حكاه عنه نبيه صلى الله عليه وسلم : **((كل حسنة بعشر أمثالها إلى سـبعمائة ضـعف إلا الصـيام ، فإنه لي وأنا أجـزي به))**[3] وقد قال الله تعالى : ﴿ **إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب** ﴾ (الزمر : 10) والصـوم نصف الصـبر فقد جـاوز ثوابه قـانون التقـدير والحسـاب وناهيك في معرفة فضله قوله صلى الله عليه وسلم : **((والـذي نفسي بيـده لخلـوف فم الصـائم أطيب عند الله من ريح المسك يقـول الله عز وجل إنما يـذر شهوته وطعامه وشرابه لأجلي فالصوم لي وأنا أجزي به))**[4] وقال صـلى الله عليه وسلم : **((للجنة باب يقال له الريال لا يدخله إلا الصائمون وهو موعود بلقاء الله تعالى في جزء صومه))**[5] وقال صلى الله عليه وسـلم : **((للصـائم فرحتـان : فرحة عند إفطـاره ، وفرحة عند لقـاء ربه))**[6] وقـال صـلى الله عليه وسـلم : **((لكل شيء بـاب وبـاب العبـادة الصـوم))**[7] وقـال صلى الله عليه وسلم : **((نوم الصائم عبادة))**[8] وروى أبو هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال : **((إذا دخل شهر رمضان فتحت أبـواب الجنة**

---

[1] 1 حديث ((الصوم نصف الصبر)) أخرجه الترمذي وحسنه من حديث رجل من بني سليم وابن ماجه من حديث أبي هريرة .

[2] 2 حـديث ((الصـبر نصف الإيمـان)) أخرجه أبو نعيم في الحلية ، والخطيب في التـاريخ من حـديث ابن مسعود بسند حسن .

[3] 3 حديث ((كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصـوم ..الحـديث)) أخرجـاه من حـديث أبي هريرة .

[4] 4 حديث ((والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم ..الحديث)) أخرجاه من حديثه وهو بعض الذي قبله .

[5] 5 حديث ((للجنة باب يقال له الريان ..الحديث)) أخرجاه من حديث سهل بن سعد .

[6] 6 حديث ((للصائم فرحتان ..الحديث)) أخرجاه من حديث أبي هريرة .

[7] 7 حديث ((لكل شيء باب وباب العبادة الصوم)) أخرجه ابن المبارك في الزهد ، ومن طريقه أبو الشيخ في الثواب من حديث أبي الدرداء بسند ضعيف .

[8] 8 حديث ((نوم الصائم عبادة)) رويناه في أمالي ابن منده من رواية ابن المغيرة القـواس عن عبد الله بن عمر بسند ضـعيف ولعله عبد الله بن عمـرو فـإنهم لم يـذكروا لابن المغـيرة رواية إلا عنه ، ورواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث عبد الله بن أبي أوفى ، وفيه سـليمان بن عمـرو النخعي أحد الكذابين .

وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين ونادى مناد يا باغي الخير هلم ويا باغي الشر أقصر))[9] وقال وكيع في قوله تعالى : ﴿ **كلوا واشربوا هنيئا بما أسلفتم في الأيام الخالية** ﴾ (الحاقة : 24) هي أيام الصيام إذ تركوا فيها الأكل والشرب ، وقد جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رتبة المباهاة بين الزهد في الدنيا وبين الصوم فقال : **((إن الله تعالى يباهي ملائكته بالشاب العابد فيقول أيها الشاب التارك شهوته لأجلي المبذل شبابه لي أنت عندي كبعض ملائكتي))**[10] وقال صلى الله عليه وسلم في الصائم : **((يقول الله عز وجل : انظروا يا ملائكتي إلى عبدي ترك شهوته ولذته وطعامه وشرابه من أجلي))**[11] وقيل في قوله تعالى : ﴿ **فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون** ﴾ (السجدة : 17) قيل كان عملهم الصيام لأنه قال : ﴿ **إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب** ﴾ (الزمر : 10) فيفرغ للصائم جزاؤه إفراغا ويجازف جزافا فلا يدخل تحت وهم وتقدير ، وجدير بأن يكون كذلك ؛ لأن الصوم إنما كان له ومشرفا بالنسبة إليه وإن كانت العبادات كلها له كما شرف البيت بالنسبة إلى نفسه والأرض كلها له لمعنيين أحدهما : أن الصوم كف وترك وهو في نفسه سر ليس فيه عمل يشاهد ، وجميع أعمال الطاعات بمشهد من الخلق ومرأى ، والصوم لا يراه إلا الله عز وجل فإنه عمل في الباطن بالصبر المجرد . والثاني : أنه قهر لعدو الله عز وجل فإن وسيلة الشيطان لعنه الله الشهوات ، وإنما تقوى الشهوات بالأكل والشرب ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : **((إن الشيطان ليجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع))**[12] ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها : **((داومي قرع باب الجنة ، قالت : بماذا ؟ قال صلى الله عليه وسلم : بالجوع))**[13] وسيأتي فضل الجوع في كتاب شره الطعام ، وعلاجه من ربع المهلكات . فلما كان الصوم على الخصوص قمعا للشيطان وسدا لمسالكه وتضييقا لمجاريه استحق التخصيص بالنسبة إلى الله عز وجل ففي قمع عدو الله نصرة لله سبحانه وناصر الله تعالى موقوف على النصرة له قال الله تعالى : ﴿ **إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم** ﴾ (محمد : 7) فالبداية بالجهد من العبد والجزاء بالهداية من الله عز وجل ، ولذلك قال تعالى : ﴿ **والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا** ﴾ (العنكبوت : 69) وقال تعالى : ﴿ **إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم** ﴾ (الرعد : 11) وإنما التغير تكثير الشهوات فهي مرتع الشياطين ومرعاهم فما دامت مخصبة لم ينقطع ترددهم وما داموا يترددون لم ينكشف للعبد جلال الله سبحانه وكان محجوبا عن لقائه ، وقال صلى الله عليه وسلم : **((لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت**

---

[9] 9 حديث ((إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة)) أخرجه الترمذي وقال : غريب . وابن ماجه والحاكم وصححه على شرطهما من حديث أبي هريرة ، وصحح البخاري وقفه على مجاهد وأصله متفق عليه دون قوله ((ونادى مناد)).

[10] 10 حديث ((إن الله تعالى يباهي ملائكته بالشاب العابد فيقول أيها الشاب التارك شهوته ..الحديث)) أخرجه ابن عدي من حديث ابن مسعود بسند ضعيف .

[11] 11 حديث ((يقول الله تعالى لملائكته : يا ملائكتي انظروا إلى عبدي ترك شهوته ولذته وطعامه وشرابه من أجلي)) .

[12] 12 حديث ((إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ..الحديث)) متفق عليه من حديث صفية دون قوله ((فضيقوا مجاريه بالجوع)).

[13] 13 حديث ((قال لعائشة : داومي قرع باب الجنة ..الحديث)) لم أجد له أصلا .

السموات))[14] فمن هـذا الوجه صـار الصـوم بـاب العبـادة وصـار جنة وإذا عظمت فضيلته إلى هذا الحد فلا بد من بيان شروطه الظاهرة والباطنة بـذكر أركانه وسـننه وشروطه الباطنة ونبين ذلك بثلاثة فصول .

الفصل الأول : في الواجبات والسنن الظاهرة واللوازم بإفساده

أما الواجبات الظاهرة فستة

(الأول) : مراقبة أول شهر رمضان وذلك برؤية الهلال فـإن غم فاسـتكمال ثلاثين يوما من شـعبان ونعـني بالرؤية العلم " ويحصل ذلك بقـول عـدل واحد " ولا يثبت هلال شوال إلا بقول عدلين احتياطا للعبادة ومن سمع عـدلا ووثق بقوله وغلب على ظنه صـــدقه لزمه الصـــوم وإن لم يقض القاضي به فليتبع كل عبد في عبادته مـوجب ظنه ، وإذا رؤي الهلال ببلـدة ولم ير بـأخرى وكـان بينهما أقل من مرحلـتين وجب الصوم على الكل ، وإن كان أكثر كـان لكل بلـدة حكمها ولا يتعـدى الوجـوب . **(الثـاني)** : النية : ولا بد لكل ليلة من نية مبيتة معينة جازمة فلو نـوى أن يصـوم شـهر رمضـان دفعة واحـدة لم يكفه ، وهو الـذي عنينا بقولنا " كل ليلة " ولو نـوى بالنهار لم يجزه صوم رمضان ولا صـوم الفـرض إلا التطـوع وهو الـذي عنينا بقولنا " مبيتة " ولو نوى الصوم مطلقا أو الفرض مطلقا لم يجزه حتى ينوي فريضة الله عز وجل صوم رمضان ولو نوى ليلة الشك أن يصوم غدا إن كـان من رمضـان لم يجـزه فإنها ليست جازمة إلا أن تستند نيته إلى قول شاهد عدل ، واحتمـال غلط العـدل أو كذبه لايبطل الجـزم أو يسـتند إلى استصـحاب حـال كالشك في الليلة الأخـيرة من رمضان ، فذلك لا يمنع جزم النية أو يستند إلى اجتهاد كالمحبوس في المطمورة إذا غلب على ظنه دخول رمضان باجتهاده فشـكه لا يمنعه من النية . ومهما كـان شـاكا ليلة الشك لم ينفعه جزمه النية باللسـان فـإن النية محلها القلب . ولا يتصـور فيه جزم القصد مع الشك كما لو قال في وسط رمضان أصوم غدا إن كان من رمضـان فإن ذلك لايضره لأنه ترديد لفظ ومحل النية لا يتصـور فيه تـردد ، بل هو قـاطع بأنه من رمضـان ، ومن نـوى ليلا ثم أكل لم تفسد نيته ، ولو نـوت امـرأة في الحيض ثم طهـرت قبل الفجر صح صـومها . **(الثـالث)** : الإمسـاك عن إيصـال شـيء إلى الجوف عمدا مع ذكر الصوم فيفسد صومه بالأكل والشرب والسـعوط والحقنة ، ولا يفسد بالفصد والحجامــةوالاكتحال ، وإدخــال الميل في الأذن والإحليل إلا أن يقطر فيه ما يبلغ المثانة وما يصل بغير قصد من غبار الطريق أو ذبابة تسبق إلى جوفه أو ما يسبق إلى جوفه في المضمضة ، فلا يفطر إلا إذا بـالغ في المضمضة فيفطر لأنه مقصر وهو الــذي أردنا بقولنا " عمــدا " فأما ذكر الصـــوم فأردنا به الاحــتراز عن الناسي فإنه لايفطر ، أما من أكل عامدا في طرفي النهار ثم ظهر له أنه أكل نهـارا بالتحقيق فعليه القضـاء وإن بقى على حكم ظنه واجتهـاده فلا قضـاء عليه ولا ينبغي أن يأكل في طـرفى النهـار إلا بنظر واجتهـاد . **(الرابع)** : الإمسـاك عن الجمـاع وحده مغيب الحشـفة ، وإن جـامع ناسـيا لم يفطر ، وإن جـامع ليلا أو احتلم فأصـبح جنبا لم يفطر ، وإن طلع الفجر وهو مخالط أهله فنزع في الحال صح صـومه ، فـإن

---

[14] 14 حديث ((لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم ..الحديث)) أخرجه أحمد من حديث أبي هريرة بنحوه .

صبر فسد ولزمته الكفـارة . **(الخامس)** : الإمسـاك عن الاسـتمناء ؛ وهو إخـراج المـني قصـدا بجمـاع أو بغـير جمـاع فـإن ذلك يفطر ولا يفطر بقبلة زوجته ولا بمضاجعتها ما لم ينزل ، لكن يكره ذلك إلا أن يكون شـيخا أو مالكا لإربه ، فلا بـأس بالتقبيل وتركه أولى . وإذا كان يخاف من التقبيل أن ينزل فقبل وسبق المني أفطر لتقصيره . **(السادس)** : الإمساك عن إخراج القيء فالاسـتقاء يفسد الصـوم وإن ذرعه القيء لم يفسد صومه ، وإذا ابتلع نخامة من حلقه أو صـدره لم يفسد صـومه رخصة لعموم البلوى به إلا أن يبتلعه بعد وصوله إلى فيه فإنه يفطر عند ذلك .

وأما لوازم الإفطار فأربعة

القضاء والكفارة والفدية وإمساك بقية النهار تشبيها بالصائمين ؛ **أما القضاء :** فوجوبه عـام على كل مسـلم مكلف تـرك الصـوم بعـذر أو بغـير عـذر ، فالحـائض تقضي الصـوم وكـذا المرتد . وأما الكـافر والصـبي والمجنـون فلا قضـاء عليهم ولا يشترط التتـابع في قضـاء رمضـان ولكن يقضي كيف شـاء متفرقا ومجموعا . **وأما الكفارة** : فلا تجب إلا بالجماع ، وأما الاستمناء والأكل والشرب وما عـدا الجمـاع لا يجب به كفـارة فالكفـارة عتق رقبة فـإن أعسر فصـوم شـهرين متتـابعين وإن عجز فإطعـام سـتين مسـكينا مـدا مـدا . **وأما إمساك بقية النهـار** : فيجب على من عصى بالفطر أو قصر فيه . ولا يجب على الحائض إذا طهـرت إمسـاك بقية نهارها ، ولا على المسافر إذا قدم مفطرا من سفر بلغ مرحلتين . ويجب الإمسـاك إذا شـهد بالهلال عدل واحد يوم الشك ، والصوم في السـفر أفضل من الفطر إلا إذا لم يطق ولا يفطر يـوم يخـرج وكـان مقيما في أوله ولا يـوم يقـدم إذا قـدم صـائما . **وأما الفدية :** فتجب على الحامل والمرضع إذا أفطرتا خوفا على ولديهما ، لكل يوم مد حنطة لمسكين واحد مع القضاء والشيخ الهرم ، إذا لم يصم تصدق عن كل يوم مدا . **وأما السنن فست** : تأخير السحور ، وتعجيل الفطر بالتمر أو الماء قبل الصـلاة ، وترك السواك بعد الـزوال ، والجـود في شـهر رمضـان لما سـبق من فضـائله في الزكاة ، ومدارسة القرآن ، والاعتكاف في المسـجد لا سـيما في العشر الأخـير فهو عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم : **((كان إذا دخل العشر الأواخر طوى الفراش وشد المـئزر ودأب وأدأب أهله))**[15] أي : أدامـوا النصب في العبـادة إذ فيها ليلة القـدر والأغلب أنها في أوتارها وأشـبه الأوتـار ليلة إحـدى وثلاث وخمس وسـبع ، والتتـابع في هـذا الاعتكـاف أولى فـإن نـذر اعتكافا متتابعا ، أو نـواه انقطع تتابعه بالخروج منغير ضرورة ، كما لو خـرج لعيـادة أو شـهادة أو جنـازة أو زيـارة أو تجديد طهـارة ، وإن خـرج لقضـاء الحاجة لم ينقطع ، وله أن يتوضأ في الـبيت ولا ينبغي أن يعـرج على شـغل آخر **((كـان صـلى الله عليه وسـلم لا يخـرج إلا لحاجة الإنسان ولا يسأل عن المريض إلا مـارا))**[16] ويقطع التتـابع بالجمـاع ولا ينقطع بالتقبيل ، ولا بـأس في المسـجد بـالطيب وعقد النكـاح وبالأكل والنـوم وغسل اليد في الطست فكل ذلك قد يحتـاج إليه في التتـابع ، ولا ينقطع التتـابع بخروج بعض بدنه **((كان صلى الله عليه وسلم يدني رأسه فترجله عائشة**

---

[15] 15 حديث ((كان إذا دخل العشر الأواخر طوى الفراش ..الحديث)) متفق عليه من حديث عائشة بلفظ ((أحيا الليل وأيقظ أهله وجد وشد المئزر)) .

[16] 16 حديث ((كان لا يخرج إلا لحاجة ولا يسأل عن المريض إلا مارا)) متفق على الشطر الأول من حديث عائشة ، والشطر الثاني رواه أبو داود بنحوه بسند لين .

رضي الله عنها وهي في الحجـرة))[17] ومهما خـرج المعتكف لقضـاء حاجته فإذا عاد ينبغي أن يستأنف النية إلا إذا كان قد نـوى أولا عشـرة أيـام مثلا ، والأفضل مع ذلك التجديد .

الفصل الثاني : في أسرار الصوم وشروطه الباطنة

اعلم أن الصوم ثلاث درجات : صوم العموم ، وصوم الخصوص ، وصوم خصوص الخصوص . **وأما صوم العموم** : فهو كف البطن والفرج عن قضاء الشهوة كما سبق تفصيله . **وأما صوم الخصوص** : فهو كف السمع والبصر واللسان واليد والرجل وسائر الجوارح عن الآثام **. وأما صوم خصوص الخصوص** : فصوم القلب عن الهضم الدنية والأفكار الدنيوية وكفه عما سوى الله عز وجل بالكلية ، ويحصل الفطر في هذا الصوم بالفكر فيما سوى الله عز وجل واليوم الآخر وبالفكر في الدنيا إلا دنيا تراد للدين ، فإن ذلك من زاد الآخرة وليس من الدنيا حتى قال أرباب القلوب : من تحركت همته بالتصرف في نهاره لتدبير ما يفطر عليه كتبت عليه خطيئة ، فإن ذلك من قلة الوثوق بفضل الله عز وجل وقلة اليقين برزقه الموعود ، وهذه رتبة الأنبياء والصديقين والمقربين ولا يطول النظر في تفصيلها قولا ولكن في تحقيقها عملا ، فإنه إقبال بكنه الهمة على الله عز وجل وانصراف عن غير الله سبحانه وتلبس بمعنى قوله عز وجل : ﴿ **قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون** ﴾ (الأنعام : 91) وأما صوم الخصوص : وهو صوم الصالحين فهو كف الجوارح عن الآثام وتمامه بستة أمور : **(الأول)** : غض البصر وكفه عن الاتساع في النظر إلى كل ما يذم ويكره وإلى كل ما يشغل القلب ويلهي عن ذكر الله عز وجل ، قال صلى الله عليه وسلم : **((النظرة سهم مسموم من سهام إبليس لعنه الله ، فمن تركها خوفا من الله آتاه الله عز وجل إيمانا يجد حلاوته في قلبه))**[18] وروى جابر عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : **((خمس يفطرن الصائم : الكـذب والغيبة والنميمة واليمين الكاذبة والنظر بشهوة))**[19] . **(الثاني)** : حفظ اللسان عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة والفحش والجفاء والخصومة والمراء ، وإلزامه السكوت وشغله بذكر الله سبحانه وتلاوة القرآن فهـذا صـوم اللسـان ، وقد قـال **سـفيان** : الغيبة تفسد الصـوم رواه بشر بن الحـارث عنه ، وروى ليث عن مجاهد : خصلتان يفسدان الصيام : الغيبة والكذب . وقال صلى الله عليه وسلم : **((إنما الصوم جنة فإذا كان أحدكم صـائما فلا يـرفث ولا يجهل وإن امـرؤ قاتله أو شـاتمه فليقل إني صـائم إني صـائم))**[20] وجـاء في الخـبر : أن امـرأتين صـامتا على عهد رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم فأجهـدهما الجـوع

---

[17] 17 حديث ((كان يدني رأسه لعائشة)) متفق عليه من حديثها .

[18] 18 حديث ((النظرة سهم مسموم من سهام إبليس ..الحديث)) أخرجه الحاكم وصحح إسناده من حديث حذيفة .

[19] 19 حديث جابر عن أنس ((خمس يفطرن الصائم ..الحديث)) أخرجه الأزدي في الضعفاء من رواية جابان عن أنس وقوله جابر تصحيف قال أبو حاتم الرازي هذا كذاب {**ذكره الألباني في الضعيفة (1065)** }.

[20] 20 حديث ((الصوم جنة فإذا كان أحدكم صائما ..الحديث)) أخرجاه من حديث أبي هريرة .

والعطش من آخر النهـار حـتى كادتا أن تتلفا فبعثتا إلى رسـول الله صـلى الله عليه وسلم يستأذناه في الإفطـار فأرسل إليهما قـدحا وقـال صـلى الله عليه وسـلم : **((قل لهما قيئا فيه ما أكلتما))** فقاءت إحداهما نصفه دما عبيطا ولحما غريضا ، وقاءت الأخرى مثل ذلك حـتى ملأتـاه فعجب النـاس من ذلك فقـال صـلى الله عليه وسـلم : **((هاتـان صـامتا عما أحل الله لهما وأفطرتا على ما حـرم الله تعالى عليهما قعدت إحداهما إلى الأخرى فجعلتا يغتابـان النـاس فهـذا ما أكلتا من لحومهم))**[21] **(الثالث)** : كف السمع عن الإصغاء إلى كل مكـروه لأن كل ما حـرم قوله حـرم الإصـغاء إليه ولـذلك سـوى الله عز وجل بين المسـتمع وآكل السحت فقال تعالى : ﴿ **سماعون للكذب أكالون للسـحت** ﴾ (المائـدة : 42) وقــال عز وجل : ﴿ **لــولا ينهــاهم الربــانيون والأحبــار عن قــولهم الإثم وأكلهم السحت** ﴾ (المائدة : 63) ، فالسكوت على الغيبة حرام وقال تعالى : ﴿ **إنكم إذا مثلهم** ﴾ (النســاء : 140)ـ ولـذلك قـال صـلى الله عليه وسـلم : **((المغتـاب والمستمع شريكان في الإثم))**[22] **. (الرابع)** : كف بقية الجوارح عن الآثـام من اليد والرجل عن المكاره ، وكف البطن عن الشبهات وقت الإفطـار ، فلا معـنى للصوم وهو الكف عن الطعـام الحلال ثم الإفطـار على الحـرام فمثـال هـذا الصـائم مثال من يبني قصرا ويهدم مصـرا ، فـإن الطعـام الحلال إنما يضر بكثرته لا بنوعه ، فالصوم لتقليله ، وتارك الاسـتكثار من الـدواء خوفا من ضـرره إذا عـدل إلى تنـاول السم كان سفيها ، والحرام سم مهلك للـدين ، والحلال دواء ينفع قليله ويضر كثـيره . وقصد الصوم تقليله وقد قال صلى الله عليه وسلم : **((كم من صائم ليس له من صومه إلا الجـوع والعطش))**[23] فقيل هو الـذي يفطر على الحـرام ، وقيل هو الـذي يمسك عن الطعـام الحلال ويفطر على لحـوم النـاس بالغيبة وهو حـرام ، وقيل هو الــذي لا يحفظ جوارحه عن الآثــام . **(الخــامس)** : أن لا يســتكثر من الطعـام الحلال وقت الإفطـار بحيث يمتلىء جوفه فما من وعـاء أبغض إلى الله عز وجل من بطن مليء من حلال . وكيف يســتفاد من الصــوم قهر عــدو الله وكسر الشـهوة إذا تـدارك الصـائم عند فطـره ما فاته ضـحوة نهـاره ، وربما يزيد عليه في ألوان الطعام ؟ حتى استمرت العادات بأن تدخر جميع الأطعمة لرمضان فيؤكل من الأطعمة فيه ما لا يؤكل في عدة أشهر ، ومعلـوم أن مقصـود الصـوم الخـواء وكسر الهوى لتقوى النفس على التقوى . وإذا دفعت المعدة من ضـحوة نهـار إلى العشـاء حـتى هـاجت شـهوتها وقـويت رغبتها ثم أطعمت من اللـذات وأشـبعت زادت لـذتها وتضاعفت قوتها وانبعث من الشهوات ما عساها كانت راكدة لو تركت على عادتها ، فـروح الصـوم وسـره تضـعيف القـوى الـتي هي وسـائل الشـيطان في العـود إلى الشرور ، ولن يحصل ذلك إلا بالتقليل وهو أن يأكل أكلته التي كان يأكلها كل ليلة لو لم يصم فأما إذا جمع ما كان يأكل ضـحوة إلى ما كـان يأكل ليلا فلم ينتفع بصـومه . بل من الآداب أن لا يكثر النوم بالنهار حتى يحس بالجوع والعطش ويستشعر ضعف القوى فيصفو عند ذلك قلبه ويستديم في كل ليلة قدرا من الضعف حـتى يخف عليه تهجده وأوراده فعسى الشيطان أن لا يحوم على قلبه فينظر إلى ملكـوت السـماء ،

---

[21] 21 حديث ((إن امرأتين صامتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ..الحديث)) في الغيبة للصائم أخرجه أحمد من حديث عبيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث بسند فيه مجهول .

[22] 22 حديث ((المغتاب والمستمع شريكان في الإثم)) غريب ، وللطبراني من حديث ابن عمر بسند ضعيف نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغيبة وعن الاستماع إلى الغيبة **.**

[23] 23 حديث ((كم من صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش)) أخرجه النسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة {**صحيح الجامع (3490)**}.

وليلة القدر عبارة عن الليلة التي ينكشف فيها شيء من الملكوت وهو المراد بقوله تعالى : ﴿ **إنا أنزلناه في ليلة القدر** ﴾ (القدر : 1) ومن جعل بين قلبه وبين صدره مخلاة من الطعام فهو عنه محجوب ، ومن أخلى معدته فلا يكفيه ذلك لرفع الحجاب ما لم يخل همته عن غير الله عز وجل وذلك هو الأمر كله . ومبدأ جميع ذلك تقليل الطعام ، وسيأتي له مزيد بيان في كتاب الأطعمة إن شاء الله عز وجل . **(السادس)** : أن يكون قلبه بعد الإفطار معلقا مضطربا بين الخوف والرجاء إذ ليس يدرى أيقبل صومه فهو من المقربين ؟ أو يرد عليه فهو من الممقوتين ؟ وليكن كذلك في آخر كل عبادة يفرغمنها فقد روى عن **الحسن بن أبي الحسن البصري** أنه مر بقوم وهم يضحكون فقال : إن الله عز وجل جعل شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه لطاعته فسبق قوم ففازوا وتخلف أقوام فخابوا فالعجب كل العجب للضاحك اللاعب في اليوم الذي فاز فيه السابقون وخاب فيه المبطلون ، أما والله لو كشف الغطاء لاشتغل المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته أي : كان سرور المقبول يشغله عن اللعب وحسرة المردود تسد عليه باب الضحك . وعن **الأحنف بن قيس** أنه قيل له : إنك شيخ كبير ، وإن الصيام يضعفك ، فقال : إني أعده لسفر طويل والصبر على طاعة الله سبحانه أهون من الصبر على عذابه . فهذه هي المعاني الباطنة في الصوم .

فإن قلت : فمن اقتصر على كف شهوة البطن والفرج وترك هذه المعاني ، فقد قال الفقهاء : صومه صحيح فما معناه ؟ فاعلم أن فقهاء الظاهر يثبتون شروط الظاهر بأدلة هي أضعف من هذه الأدلة التي أوردناها في هذه الشروط الباطنة لا سيما الغيبة وأمثالها ، ولكن ليس إلى فقهاء الظاهر من التكليفات إلا ما يتيسر على عموم الغافلين المقبلين على الدنيا الدخول تحته . فأما علماء الآخرة فيعنون بالصحة القبول وبالقبول الوصول إلى المقصود . ويفهمون أن المقصود من الصوم التخلق بخلق من أخلاق الله عز وجل وهو الصمدية ، والاقتداء بالملائكة في الكف عن الشهوات بحسب الإمكان فإنهم منزهون عن الشهوات ، والإنسان رتبته فوق رتبة البهائم لقدرته بنور العقل على كسر شهوته ودون رتبة الملائكة لاستيلاء الشهوات عليه وكونه مبتلى بمجاهدتها ، فكلما انهمك في الشهوات انحط إلى أسفل السافلين والتحق بغمار البهائم ، وكلما قمع الشهوات ارتفع إلى أعلى عليين والتحق بأفق الملائكة ، والملائكة مقربون من الله عز وجل والذي يقتدى بهم ويتشبه بأخلاقهم يقرب من الله عز وجل كقربهم ، فإن الشبيه من القريب قريب ، وليس القريب ثم بالمكان بل بالصفات ، وإذا كان هذا سر الصوم عند أرباب الألباب وأصحاب القلوب فأي جدوى لتأخير أكلة وجمع أكلتين عند العشاء مع الإنهماك في الشهوات الآخر طول النهار ؟ ولو كان لمثله جدوى فأي معنى لقوله صلى الله عليه وسلم : **((كم من صائم ليس له من صومه إلا الجوع والعطش))** ولهذا قال **أبو الدرداء** : يا حبذا نوم الأكياس وفطرهم كيف لا يعيبون صوم الحمقى وسهرهم ، ولذرة من ذوي يقين وتقوى أفضل وأرجح من أمثال الجبال عبادة من المغتربين . ولذلك قال بعض العلماء : كم من صائم مفطر وكم من مفطر صائم . والمفطر الصائم هو الذي يحفظ جوارحه عن الآثام ويأكل ويشرب ، والصائم المفطر هو الذي يجوع ويعطش ويطلق جوارحه . ومن فهم معنى الصوم وسره علم أن مثل من كف عن الأكل والجماع وأفطر بمخالطة الآثام كمن مسح على عضو من أعضائه في الوضوء ثلاث مرات فقد وافق في الظاهر العدد إلا أنه ترك المهم وهو الغسل فصلاته مردودة عليه بجهله ، ومثل من أفطر بالأكل وصام

بجوارحه عن المكـاره كمن غسل أعضـاؤه مـرة مـرة فصـلاته متقبلة إن شـاء الله لإحكامه الأصل وإن تـــرك الفضل . ومثل من جمع بينهما كمن غسل كل عضو ثلاث مرات فجمع بين الأصل والفضل وهو الكمال ، وقد قال صـلى الله عليه وسـلم : **((إن الصــوم أمانة فليحفظ أحــدكم أمانته))**[24] ولما تلا قوله عز وجل : ﴿ **إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها** ﴾ (النساء : 58). وضع يده على سمعه وبصره فقال : **((السمع أمانة والبصر أمانة))**[25] ولـولا أنه من أمانـات الصـوم لما قال صلى الله عليه وسلم : **((فليقل إني صائم))** أي : إني أودعت لسـاني لأحفظه فكيف أطلقه بجوابك ؟ فـإذن قد ظهر أن لكل عبـادة ظـاهرا وباطناوقشـرا ولبا ولقشـرها درجـات ولكل درجة طبقـات فإليك الخـيرة الآن في أن تقنع بالقشر عن اللباب أو تتحيز إلى غمار أرباب الألباب.

الفصل الثالث : في التطوع بالصيام وترتيب الأوراد فيه

اعلم أن استحباب الصـوم يتأكد في الأيـام الفاضـلة وفواضل الأيـام بعضـها يوجد في كل سنة وبعضها يوجد في كل شهر وبعضها في كل أسـبوع ، أما في السـنة بعد أيام رمضان فيوم عرفة ويـوم عاشـوراء والعشر الأول من ذي الحجة والعشر الأول من المحرم ، وجميع الأشـهر الحـرم مظـان الصـوم وهي أوقـات فاضـلة **((وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر صوم شعبان حتى كـان يظن أنه في رمضـان))**[26] ، وفي الخـبر **((أفضل الصـيام بعد شـهر رمضـان شـهر الله المحرم))**[27] وقال صلى الله عليه وسلم : **((صوم يوم من شـهر حـرام أفضل من ثلاثين من غـيره وصـوم يـوم من رمضـان أفضل من ثلاثين من شهر حرام))**[28] وفي الحديث : **((من صام ثلاثة أيـام من شـهر حـرام الخميس والجمعة والسبت كتب الله له بكل يـوم عبـادة تسـعمائة عـام))**[29] وفي الخبر **((إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضـان))**[30] ولهذا يسـتحب أن يفطر قبل رمضـان أياما فـإن وصل شـعبان برمضـان فجـائز [31]

---

24 حديث ((إنما الصوم أمانة فليحفظ أحدكم أمانته)) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود في حديث في الأمانة والصوم وإسناده حسن .

25 حديث ((لما تلا قوله تعالى ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ وضع يده على سمعه وبصره وقال : السمع أمانة والبصر أمانة)) أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة دون قوله ((السمع أمانة)) .

26 حديث ((كان يكثر صيام شعبان ..الحديث)) متفق عليه من حديث عائشة .

27 حديث ((أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم)) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة . لأنه ابتداء السنة فبناؤها على الخير أحب وأرجى لدوام بركته .

28 حديث ((صوم يوم من شهر حرام أفضل من صوم ثلاثين ..الحديث)) لم أجده هكذا وفي المعجم الصغير للطبراني من حديث ابن عباس ((من صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون يوما)) .

29 حديث ((من صام ثلاثة أيام من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت ..الحديث)) أخرجه الأزدي في الضعفاء من حديث أنس .

30 حديث ((إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان)) أخرجه الأربعة من حديث أبي هريرة وابن حبان في صحيحه عنه ((إذا كان النصف من شعبان فأفطروا حتى يجيء رمضان)) وصححه الترمذي .

31 حديث ((وصل شعبان برمضان مرة)) أخرجه الأربعة من حديث أم سلمة ((لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما إلا شعبان يصل به رمضان)) وأخرج أبو داود والنسائي نحوه من حديث عائشة .

فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة وفصل مـرارا كثـيرة [32] ولا يجـوز أن يقصد استقبال رمضان بيومين أو ثلاثة إلا أن يوافق وردا له وكره بعض الصـحابة أن يصـام رجب كله حـتى لا يضـاهي بشـهر رمضـان فالأشـهر الفاضـلة : ذو الحجة والمحرم ورجب وشعبان . والأشهر الحرم : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب . واحد فـــرد وثلاثة ســـرد ، وأفضـــلها ذو الحجة لأن فيه الحج والأيـــام المعلومـــات والمعدودات وذو القعدة من الأشهر الحرم وهو من أشهر الحج . وشـوال من أشـهر الحج وليس من الحرم ، والمحـرم ورجب ليسا من أشـهر الحج ، وفي الخـبر **((ما من أيام العمل فيهن أفضل وأحب إلى الله عز وجل من أيـام عشر ذي الحجة إن صوم يوم منه يعدل صـيام سـنة وقيـام ليلة منه تعـدل قيـام ليلة القدر ، قيل : ولا الجهاد في سبيل الله تعالى ؟ قال : ولا الجهـاد في ســـبيل الله عز وجل ، إلا من عقر جـــواده وأهريق دمه))**[33] وأما ما يتكرر في الشهر : فأول الشهر وأوسطه وآخره ووسطه الأيـام الـبيض وهي الثـالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ، وأما في الأسبوع : فالإثنين والخميس والجمعة فهذه هي الأيام الفاضـلة فيسـتحب فيها الصـيام وتكثـير الخـيرات لتضـاعف أجورها ببركة هذه الأوقـات . وأما صـوم الـدهر : فإنه شـامل للكل وزيـادة وللسـالكين فيه طرق فمنهم من كره ذلك إذ وردت أخبار تدل على كراهته ، والصحيح أنه إنما يكـره لشيئين : أحدهما : أن لا يفطر في العيدين وأيام التشريق فهو الدهر كله [34] والآخر أن يـــرغب عن الســـنة في الإفطـــار ويجعل الصـــوم حجـــرا على نفسه مع أن الله سـبحانه يحب أن تـؤتى رخصه كما يحب أن تـؤتى عزائمه ، فـإذا لم يكن شـيء من ذلك ورأى صلاح نفسه في صوم الدهر فليفعل ذلك ، فقد فعله جماعة من الصـحابة والتـــابعين رضي الله عنهم . وقـــال صـــلى الله عليه وســـلم فيما رواه أبو موسى الأشعري : **((من صـام الـدهر كله ضـيقت عليه جهنم وعقد تسـعين))**[35] ومعنــاه : لم يكن له فيها موضع ، ودونه درجة أخــرى وهو صــوم نصف الــدهر بــأن يصــــوم يوما ويفطر يوما وذلك أشد على النفس وأقــــوى في قهرها ، وقد ورد في فضله أخبار كثيرة لأن العبد فيه بين صوم يوم وشكر يوم ، فقد قال صـلى الله عليه وسـلم : **((عرضت علي مفــاتيح خــزائن الــدنيا وكنــوز الأرض فرددتها وقلت : أجـوع يوما وأشـبع يوما ، أحمـدك إذا شـبعت وأتضـرع إليك إذا جعت))**[36] وقال صلى الله عليه وسـلم : **((أفضل الصـيام صـوم أخي داود ،**

---

[32] 32 حديث ((فصل شعبان من رمضان مرارا)) أخرجه أبو داود من حديث عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره فإن غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام)) وأخرجه الدارقطني وقال : إسناده صحيح ، والحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين .

[33] 33 حديث ((ما من أيام العمل فيهن أفضل وأحب إلى الله من عشر ذي الحجة ..الحديث)) أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة دون قوله ((قيل : ولا الجهاد ..الخ)) وعند البخاري من حديث ابن عباس ((ما العمل في أيام أفضل من العمل في هذا العشر ، قالوا : ولا الجهاد ؟ قال : ولا الجهاد ، إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء)) .

[34] 34 الأحاديث الدالة على كراهة صيام الدهر أخرجها البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن عمرو وفي حديث لابن ماجه ((لا صام من صام الأبد)) ولمسلم من حديث أبي قتادة ((قيل : يا رسول الله كيف بمن صام الدهر ؟ قال : لا صام ولا أفطر)) وأخرج النسائي نحوه من حديث عبد الله بن عمر وعمران بن حصين وعبد الله بن الشخير .

[35] 35 حديث أبي موسى الأشعري ((من صام الدهر كله ضيقت عليه جهنم هكذا وعقد تسعين)) أخرجه أحمد والنسائي في الكبرى وابن حبان وحسنه أبو علي الطوسي .

[36] 36 حديث ((عرضت علي مفاتيح خزائن الدنيا ..الحديث)) أخرجه الترمذي من حديث أبي أمامة بلفظ ((عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا)) وقال : حسن .

ومن ذلك **((منازلته صلى الله عليه وسلم كان يصوم ويفطر يوما))**[37] **لعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في الصوم وهو يقول : إني أطيق أكثر من ذلك ، فقال صلى الله عليه وسلم صم يوما وأفطر يوما ، فقال : إني أريد أفضل من ذلك ، قال صلى الله عليه وسلم : لا أفضل من ذلك))**[38] وقد روي أنه صلى الله عليه وسلم ما صام شهرا كاملا قط إلا رمضان [(39)] بل كان يفطر منه ومن لا يقدر على صوم نصف الدهر فلا بأس بثلثه ، وهو أن يصوم ويفطر يومين ، وإذا صام ثلاثة من من أول الشهر ، وثلاثة من الوسط ، وثلاثة من الآخر فهو ثلث ، وواقع في الأوقات الفاضلة وإن صام الإثنين والخميس والجمعة فهو قريب من الثلث وإذا ظهرت أوقات الفضيلة فالكمال في أن يفهم الإنسان معنى الصوم وأن مقصوده تصفية القلب وتفريغ الهم لله عز وجل . والفقيه بدقائق الباطن ينظر إلى أحواله فقد يقتضي حاله دوام الصوم وقد يقتضي دوام الفطر وقد يقتضي مزج الإفطار بالصوم . وإذا فهم المعنى وتحقق حده في سلوك طريق الآخرة بمراقبة القلب لم يخف عليه صلاح قلبه وذلك لا يوجب ترتيبا مستمرا . ولذلك روي أنه صلى الله عليه وسلم **((كان يصوم حتى يقال لا يفطر ، ويفطر حتى يقال لا يصوم ، وينام حتى يقال لا يقوم ، ويقوم حتى يقال لا ينام))**[40] وكان ذلك بحسب ما ينكشف له بنور النبوة من القيام بحقوق الأوقات . وقد كره العلماء أن يوالي بين الإفطار أكثر من أربعة أيام تقديرا بيوم العيد وأيام التشريق ، وذكروا أن ذلك يقسي القلب ، ويولد رديء العادات ويفتح أبواب الشهوات ، ولعمري هو كذلك في حق أكثر الخلق لا سيما من يأكل في اليوم والليل مرتين . فهذا ما أردنا ذكره من ترتيب الصوم المتطوع به . والله أعلم بالصواب .

تم كتاب **((أسرار الصوم))** والحمد لله بجميع محامده كلها ما علمنا منها وما لم نعلم ، على جميع نعمه كلها ما علمنا منها وما لم نعلم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وكرم وعلى كل عبد مصطفى من أهل الأرض والسماء . يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب **((أسرار الحج))** والله المعين لا رب غيره وما توفيقي إلا بالله وحسبنا الله ونعم الوكيل.

---

[37] 37 حديث ((أفضل الصيام صوم أخي داود ..الحديث)) أخرجاه من حديث عبد الله بن عمر .

[38] 38 حديث ((منازلته لعبد الله بن عمر وقوله صلى الله عليه وسلم : صم يوما وأفطر يوما ..الحديث)) أخرجاه من حديثه .

[39] 29 حديث ((ما صام شهرا كاملا قط إلا رمضان)) أخرجاه من حديث عائشة .

[40] 40 حديث ((كان يصوم حتى يقال لا يفطر ..الحديث)) أخرجاه من حديث عائشة وابن عباس دون ذكر ((القيام والنوم)) والبخاري من حديث أنس ((كان يفطر من الشهر حتى يظن أن لا يصوم منه شيئا ، ويصوم حتى يظن أن لا يفطر منه شيئا ، وكان لا تشاه تراه من الليل مصليا إلا رأيته ولا نائما إلا رأيته)) .